وانما لم يكتب الصلوة والزكوة بهما لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع ق وهو وارد على
ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان سماه زعماً لا لانكار الجن لانا لا ننكر كما ينكر المعتزلة
بل لان كون المصروع ممسوس الشيطان باطل بل هو مرض ينفتح بسبب جروحه في عقله ق اذا بعثوا
من قبورهم فسر القيام بالقيام عن القبور ويمكن ان يكون المراد القيام عن مجلس الاكل ويكون
الكلام كناية عن سرعة تأثير اكل الربوا ويكون التخبط عبارة عن التخبط في افعال القلب
واضطراب الباطن في الامور الاخروية ق من المس جعله متعلقا بيقومون بخلاف ما تقرر
في محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى فيجعلون فيما ضربت الا زيدا في الدار قولهم
في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون التقدير ضربت في الدار في جواب من سال عن موضع الضرب
ق اي ذلك العقاب بسبب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك واحد فظاهره يشعر بانه جعل الكلام
من التشابه لا من التشبيه ولا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل ترك التشبيه والحكم
بالتشابه فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف ويمكن ان يوجه
الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى وذلك لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا
في النفع فالربوا اولى لانه اربح وانفع اولى بالحل وكونهم جعلوا ~~الحلال~~ معاقبهما بالقياس في
مقابلة النص انما يتم لو بلغهم النص قبل نزول الآية من غير معارض اذ القياس المتحير في النص
ليس بمعذب ولكن نقول المراد بذكر الكلام الربوا كهذا القياس واحل الله البيع وحرم الربوا
فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد ابن كلام الربوا وضوح النص وانهم يؤاخذ بما سلف
ق على راي سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه وغيره مما سوى الاخفش
واما على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على احد الخمسة
من المبتداء والمنعوت وذي الحال والموصول ويكون المبتداء هنا وان لم يكن هنا فلا
ينفع الا الاعتماد على الموصول والاخفش لا يشترط شيئا فالمسئلة ثلاثية ق فمن جاءه
موعظة من ربه فمن بلغه وعظات ربه بدل الموعظة بالوعظ الى وجه لتذكير الفعل وله
وجهان ظاهران لم يتعرض لهما كون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله ق
فامره الى الله يجازيه عن انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط
والحكم بانه مما انتهى بسبب مجيء الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال ان جاءه
الموعظة يحتمل ان يكون انتهاؤه بسبب خوف من مؤاخذة الكلام كما هو شان اهل النفاق
على ان ذلك انما يحتاج اذا كان مصدرية لا شرطية وتقدير اللام عليه ولا خفاء
في قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى وغشيهم من اليم ما غشيهم فوته ومن عاد

الى تحليل

الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه قيل بدليل قوله كل كفار اثيم واي محمل الكلام على العود الى
التحليل وفعالى ذكره الكشاف من ان هذه الآية دليل على تخليد الفساق في النار قال المحقق
التفتازاني كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن الفعل بان يكون العود عودا الى الا
عتقاد وكذا ان يجعل مفعول الانتهاء المقول بان البيع مثل الربوا يقتضي حكم من لم يحلل كمن
عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما هو وهو انه لا يبقى ارتكابه ولا
ينفذ في الشرع والله ان شاء يعذبه وان شاء يغفر فاندفع ما ذكر المحقق التفتازاني
انه لا ينبغي ترك حكم الفعول مع انه اعم واهم وجعله بيانا لحكم الفعل اتم لان من الخلود في النار
للفعل بمعنى الخلود في النار لاستحلال دون الفعل ق يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت
منه جعل تضاعف ما لاجله والبركة التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه ق كل كفار ينفي محبته
الكل باعتبار نفي المحبة من كل بقرينة ان تخصيص البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح او لاشتراك
العلة والاولى ان نفي المحبة شايع في افادة السخط فالمعنى والله يسخط كل كفار اثيم ق
عند المحل بكسر الحاء وقت حلول الدين ق اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا ق
قال ثقيف لا يدي لنا هو من قبيل لا غلامي لكم ق وقرئ بهما مضافين بحذف التاء جوابا على
قال الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم الا مكرم ومعون ق كقوله واخلفوك
عد الامر الذي وعدوا اراد له جد الخليط غداة البين وانجردوا لا ما قيل بان الخليط
بمعنى متعدد ولانه وزن آخر الخليط الذي لطا كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع
انجرد بنا السير امتد بنا من غير ميل على شيء ومضى سريعا او يقال اخلفه ما وعده اي
ان شيء ولا يفعله وقد حذف التاء في عدم الامر كما في اقام الصلاة ولا حذف بدون
الاضافة ق فنظرة مرفوع معطوف على محل اي لا يكون الحلول المستحق للتاخير
الا على هذه الصفة او هذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا يظهر السببية بين الحلول
والتاخير ق ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمؤمن
لا يكون جاهلا به ق ان لا يتوهم من التداين المجازاة ويعلم تنوعه الى المؤجل لانه اذا
ذكر المتقسم وتقدم قيوده تلتفت النفس الى تنوعه بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما يغفل
عنه ومن فوائده التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان قليلا او كثيرا او قوله ويكون
مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى وللتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه
والاظهر ان يكون تامة ومرجع فاعله ق معلوم بالايام والاشهر بيان للفائدة قيد
سمي وهو تعليم التاجيل ولم يذكر السنين لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج

Copyright King Saud University